لا يعلمون به بل ينكرونه او يتركون بسببه طاعة اخرى كمن
يقول لاهل القرى والمحاريب والامام ولا يجوز الصلوة بدون التجويد
اوقري
وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون على التجويد او لا يتعلمون
فيتركون الصلوة رأسا وهي جايزة عند البعض وان كان
ضعيفا فالعمل بها اولى من الترك اصلا فعلي الواعظ والمفتي
معرفة احوال الناس ومعاداتهم في القبول والرد والسعي
والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لا يكون
كلامهم فتنة للناس وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اذ قد يكون سبب الزيادة المنكر او اصابة مكروه لغيره فيكون
اثما نعم ان علم او ظن ان بعضهم وان قل يقبله ويعمل به او اضافة
مكروه له لا لغيره وانه يصير عليه فجايز وجهاد وقس على هذا
وحبك في انه الفتنة قوله تعالى والفتنة اشد من القتل
التاسع والاربعون الداهنة وهي الفتور والضعف في امر الدين

في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة
على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق
شيطان اخرس وضده الصلابة في الدين قال الله تعالى يجاهدون
في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عليه السلام قل الحق
وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو
مداراة جايزة بل مستحبة في بعض المواضع الخمسون الانس
بالناس والوحشة لفراقهم وهذا مذموم فذا قيل من علامات
الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الانس بسايرمتاع الدنيا كالكرم
والبستان والرحي والضيعة ونحوها بل الايرتاح لمسالك الانس
بذكر الله تعالى وطاعته والوحشة والبهجة عند ملاقات العوام
لا الاكبر والعجب بل المنعهم عن الذكر والفكر والطاعة الحادي
والخمسون الطيش والخفة وتظهر ذلك في الاعضاء في الراس
والعين والاذن بالتفتت وينظر لكل جاء وذاهب ومتحرك ويريد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)